

وسائل الشيعة

[308] بغير حساب (1) وقال: لمحمد (صلى الله عليه وآله) (وما آتيكم الرسول فخذوه وما نهيكم عنه فانتهوا) (2). (30623) 3 - وعن علي بن محمد بن بندار عن أحمد بن أبي عبد الله عن بعض العراقيين عن إبراهيم بن عقبة عن جعفر القلانسي (عن أبيه) (1) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قلت له: أنا نتخذ الطعام ونجده ونتنوق (2) فيه (فلا يكون) (3) له رائحة طعام العرس فقال: ذاك لأن طعام العرس تهب فيه رائحة من الجنة لأنه طعام اتخذ للحلال. ورواه البرقي في (المحاسن) مثله (4). (30624) 4 - الحسن الطبرسي في (مكارم الاخلاق) عن النبي (صلى الله عليه وآله) قال: الاكل في السوق دناءة (30625) 5 - وقد تقدم في المساجد: انها انما وضعت للقرآن. _____ (1) سورة ص 38: 39. (2) الحشر 59: 7. (3) الكافي 6: 282 / 6. (1) ليس في المصدر. (2) في المحاسن: نتنوق (هامش المخطوط) تنوق في الامر: تأنق فيه. (الصاح 4: 1562) (3) في المصدر: ولا نجد (4) المحاسن: 418 / 186. (4) مكارم الاخلاق: 149، اورده في الحديث 2 من الباب 87 من هذه الابواب. (5) تقدم في الحديث 1 من الباب 14 من ابواب احكام المساجد. (*)